

تاج العروس من جواهر القاموس

قال الأصمعيُّ : وكُلُّ ذِي أَرْبَعٍ عُرْقُوبَاهُ فِي رَجُلَيْهِ وَرُكْبَتَاهُ فِي يَدَيْهِ وَالْعُرْقُوبَانِ مِنَ الْفَرَسِ : مَا ضَمَّ مُلْتَقَى الْوَطِيفَيْنِ وَالسَّاقَيْنِ مِنْ مَآخِرِهِمَا مِنَ الْعَصَبِ . وَهُوَ مِنَ الْإِنْسَانِ : مَا ضَمَّ أَسْفَلَ السَّاقِ وَالْقَدَمَ . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْعُرْقُوبُ : عَصَبٌ مُوْتَرٌ خَلْفَ الْكَعْبَيْنِ . وَمِنْهُ قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَلُ لِلْعَرِاقِيبِ مِنَ النَّارِ يَعْنِي فِي الْوُضُوءِ . وَفِي حَدِيثِ الْقَاسِمِ كَانَ يَقُولُ لِلْجَزَّارِ لَا تُعَرِّقْهَا أَيْ لَا تَقْطَعْ عُرْقُوبَهَا وَهُوَ الْوَتَرُ الَّذِي خَلْفَ الْكَعْبَيْنِ بَيْنَ مَفْصِلِ الْقَدَمِ وَالسَّاقِ مِنْ ذَوَاتِ الْأَرْبَعِ وَهُوَ مِنَ الْإِنْسَانِ فُؤَيْقَ الْعَقَبِ . الْعُرْقُوبُ : مَا انْحَدَى مِنَ الْوَادِي وَالْتَوَى شَدِيدًا . الْعُرْقُوبُ مِنَ الْقَطَا : سَاقُهَا وَهُوَ مِمَّا يُبَالِغُ بِهِ فِي الْقِصَرِ فَيُقَالُ : يَوْمٌ أَقْصَرُ مِنْ عُرْقُوبِ الْقَطَا . قَالَ الْفَيْزِيُّ الزَّمَانِيُّ : .

وَنَبْلِي وَفُقَاهَا كَ ... عَرَقِيبٍ قَطَاً طُحْلٍ قَالَ ابْنُ بَرِّيّ : قَدْ ذَكَرَ أَبُو سَعِيدٍ السَّرِيفِيُّ فِي أَخْبَارِ النَّحْوِيِّينَ أَنَّ هَذَا الْبَيْتَ لَامِرِئِ الْقَيْسِ بْنِ عَابِسٍ وَذَكَرَ قَبْلَهُ أَبْيَاتًا وَهِيَ :
أَيَا تَمْلِكُ يَا تَمْلِي ... ذَرِينِي وَذَرِي عَذْلِي .
ذَرِينِي وَسَلَاحِي ث ... مَّ شُدِّي الْكَفَّ بِالْعُزْلِ .
وَنَبْلِي وَفُقَاهَا كَ ... عَرِاقِيبٍ قَطَاً طُحْلٍ .
وَتَوْبَاطِي جَدِيدَان ... وَأُرْخِي شَرَكَ النَّعْلِ .
وَمِنْ نَظَرَةٍ خَلْفِي ... وَمِنْ نَظَرَةٍ قَبْلِي .
فَإِمَّا مَتَّ يَا تَمْلِي ... فَمُوتِي حُرَّةً مَثْلِي كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ . الْعُرْقُوبُ : جَبَلٌ مُكَلَّلٌ بِالسَّحَابِ أَبَدًا لَا يُمَطِّرُ وَهُوَ أَيْضًا طَرِيقٌ فِي الْجَبَلِ ضَيِّقٌ أَوْ يَكُونُ فِي الْوَادِي الْقَعِيرِ الْبَعِيدِ لَا يَمُشِي فِيهِ إِلَّا وَاحِدٌ . الْعُرْقُوبُ : الْحِيلَةُ وَسَيَأْتِي قَرِيبًا الْعُرْقُوبُ : عِرْفَانُ الْحُجَّةِ نَفْلُهُ الصَّغَانِيُّ .
عُرْقُوبٌ : فَرسٌ لَزِيدِ الْفَوَارِسِ الصَّبِيِّ . وَأُمُّ عُرْقُوبٍ وَأُمُّ الْعَرِاقِيبِ : أَفْرَاسُ .

عُرْقُوبٌ بْنُ صَخْرٍ أَوْ هُوَ عُرْقُوبُ بْنُ مَعْبُدٍ كَذَا فِي النسخِ كَمُقْعَدٍ وَضَبَطَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ كَمُفِيدٍ أَيْضًا ابْنُ أَسَدٍ : رَجُلٌ مِنَ الْعَمَالِيقَةِ عَلَى الْقَوْلِ الْأَوَّلِ قَالَه

ابنُ الكَلْبِيِّ وعليه اقْتَصَرَ الجوهَرِيُّ . وعلى القَوَلِ الثَّانِي فهو رَجُلٌ من
بَنِي عَيْدٍ شَمْسِ ابْنِ سَعْدٍ كذا في الإِيْناسِ للوزِيرِ أَبِي القَاسِمِ المَغْرَبِيِّ .
والجَمْهَرَةُ لابْنِ دُرَيْدٍ وزاد الثَّانِي : وقيل إنَّه من الأَوْسِ كَانَ أَكْذَبَ
أَهْلٍ زَمَانِهِ . ضَرَبَتْ به العَرَبُ المَثَلُ في الخُلُوفِ فقالوا مَوَاعِيدُ عُرْقُوبٍ
ذلك أَنَّهُ أَتَاهُ سَائِلٌ وهو أَخٌ له يسأله شَيْئاً فَقَالَ له عُرْقُوبٌ : إِذَا
أَطْلَعَ نَخْلِي وفي رواية إِذَا أَطْلَعْتَ هَذِهِ النخلة فَلَمَّسَّا أَطْلَعَ أَتَاهُ عَلَى
الْعِدَّةِ قَالَ : إِذَا أَبْلَجَ وفي أُخْرَى : دَعَاهَا حتى تَصِيرَ بِلَاحاً فَلَمَّسَّا
أَبْلَجَ أَتَاهُ قَالَ : إِذَا أَرْهَى فَلَمَّسَّا أَرْهَى أَتَاهُ قَالَ : إِذَا أَرْطَبَ
وفي بعض الرِّوَايَاتِ زيادةٌ : إِذَا أَبْسَرَ بين أَرْهَى وَأَرْطَبَ فَلَمَّسَّا أَرْطَبَ
أَتَاهُ قَالَ : إِذَا أَتَمَرَ فلما أَتَمَرَ عَمَدٌ إِلَيْهِ عُرْقُوبٌ وَجَدَّه لَيْلاً أَيْ
قَطَعَهُ . ولم يُعْطِهِ منه شَيْئاً فَصَارَتْ مَثَلًا في إِخْلَافِ الوَعْدِ . فيه قال
جُبَيْهَةُ الأَشْجَعِيُّ : .

" وَوَعَدَتْ وَكَانَ الخُلُوفُ مِنْكَ سَجِيَّةً أَيْ طَبِيعَةً لازمةٌ مَثَلٌ . مَوَاعِيدُ
عُرْقُوبٍ أَخَاهُ بَيْتُ رَبِّ بالتَّاءِ وهي باليَمَامَةِ ويروى بالمُثَلَّثَةِ وهي المَدِينَةُ
بَنَفْسِهَا . ويقال : هو أَرْضُ بَنِي سَعْدٍ والأَوَّلُ أَصَحُّ . وبه فُسِّرَ قولُ كَعْبٍ بَنِ
زُهَيْرٍ : .

كانت مَوَاعِيدُ عُرْقُوبٍ لَهَا مَثَلًا ... وما مَوَاعِيدُهَا إِلَّا - الأَبَاطِيلُ وفي
الأسَاسِ ومن المجاز : هو أَكْذَبُ من عُرْقُوبٍ يَتَرَبَّ . وتقول : فلانٌ إِذَا مَطَّلَ
تَعَقَّرَ وَإِذَا وَعَدَ تَعَرَّقَ وَأَنشد الميداني :